

122034 - تنزل عليها مادة بيضاء لزجة قبل العادة وبعدها بأسبوع

السؤال

يوم قبل أو يومين من نزول دم الحيض، تنزل مادة بيضاء لزجة، وكذلك بعد انتهاء مدة الحيض بأسبوع فما حكم الصلاة والصيام في تلك الأيام؟ وهل يلزمني إعادة الوضوء الحدث الأصغر فقط أم الحدث الأكبر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

هذه المادة البيضاء اللزجة لها حكم الإفرازات ، وفيه تفصيل :
فإن كانت مستمرة ، فحكمها حكم سلس البول ، فيلزمك الوضوء لكل صلاة بعد دخول وقتها ، ولا يضرك نزول هذه الإفرازات بعد ذلك ، ولو كان ذلك أثناء الصلاة .
وإن كانت غير مستمرة ، ففي نقضها للوضوء خلاف ، فالجمهور على أنها تنقض الوضوء ، وذهب بعض أهل العلم إلى أنها لا تنقض ، لعدم الدليل على النقض ، والأحوط العمل بقول الجمهور .

ثانياً :

هذه الإفرازات طاهرة على الراجح ، فلا يلزم غسل الملابس منها ، وهذا مذهب أبي حنيفة وأحمد وإحدى الروايتين عن الشافعي وصحها النووي .
واختار هذا القول الشيخ ابن عثيمين ، رحم الله الجميع .
قال في الشرح الممتع (1/392) : " وإذا كانت - يعني هذه الإفرازات - من مسلك الذكر فهي طاهرة ، لأنها ليست من فضلات الطعام والشراب ، فليست بولاً ، والأصل عدم النجاسة حتى يقوم الدليل على ذلك ، ولأنه لا يلزمه إذا جامع أهله أن يغسل ذكره ، ولا ثيابه إذا تلوث به ، ولو كانت نجسة للزم من ذلك أن ينجس المني ، لأنه يتلوث بها " انتهى .
وينظر : "المجموع" (1/406) ، "المغني" (2/88) .

ثالثاً :

لا تأثير لهذه الإفرازات على الصيام .
والحاصل : أنك تصومين وتصلين ، وتتوضئين من نزول هذه الإفرازات ، إلا أن تكون مستمرة طول اليوم ، فتتوضئي لكل فريضة بعد دخول وقتها ، ولك أن تصلي بهذا الوضوء ما شئت من النوافل حتى يخرج وقت الصلاة التي توضأت لها .
والله أعلم .

